

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[225] في المسجد والنساء يصلين في رحبة المسجد بإمامة سليمان بن أبي حثمة، وحين تسلم عثمان الخلافة جمع بين الرجال والنساء (1). والظاهر: أن الفصل بين النساء والرجال قد جاء بعد وفاة النبي (ص) وأصل هذا الفصل قد كان في زمن عمر بن الخطاب، وفي صلاة التراويح التي ابتدئها (2) ثم عاد عثمان فجمع بين النساء والرجال. فلما كانت خلافة أمير المؤمنين " عليه السلام " عاد ففصل بين الرجال والنساء، وصار يصلي بالنساء رجل إسمه عرفة (3). ولكن هناك إشكال في هذه الروايات وهو أنها تذكر: أن عليا " عليه السلام " قد فعل ذلك في قيام شهر رمضان، أي في الصلاة المعروفة بصلاة التراويح، ومن المعلوم: أن عليا " عليه السلام " كان يعتبر ذلك بدعة، وكان يمنع عنه (4) فكيف يفعل؟ فالصحيح هو أن ما فعله " عليه السلام " إنما كان في الصلوات اليومية لا في صلاة التراويح. كانت تلك بعض المعاني التي نستفيد منها من عملية بناء المسجد، ولربما نجد الفرصة للتحدث عن ذلك في فرصة أخرى إن شاء الله تعالى. المؤاخاة بين المهاجرين والانصار: وبعد خمسة أو ثمانية أشهر أو أقل، أو أكثر (5) من مقدمه (ص) _____ (1) حياة الصحابة ج 2 ص 171 وطبقات ابن سعد ج 5 ص 26. (2) راجع: التراتيب الادارية ج 1 ص 73 عن الطبقات. (3) حياة الصحابة ج 3 ص 171 عن كنز العمال ج 4 ص 282 عن البيهقي. (4) دلائل الصدق ج 3 القسم الثاني ص 79. ولكنهم لم يستجيبوا لمنعه (ع). (5) راجع البحار ج 19 ص 122، وهامش ص 130 عن مناقب ابن شهر آشوب ج 1 = (*)